

شعب الإيمان

5123 - ٧ و أما الرقص فإن لم يكن فيه تكسر و تخنث فلا بأس فإنه روي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لزيد : أنت مولانا فحجل و هو أن يرفع رجلا و يقفز إلى الأخرى من الفرح .

و قال لجعفر : أشبهت خلقي و خلقي فحجل .

قال علي و قال لي : أنت مني و أنا منك فحجلت .

و أما ضرب القضيب فإنه إشارة إلى وزن الشعر و تقطيع اللحن فقط و ليس للتطريب و الإلهاء ألا ترى أنه على الانفراد ليس مما يستلذه الأسماع و لا يرغب فيه و ليس صوت المزهر كذلك لأنه يراد به التطريب و الإلهاء و الأسماع يستلذه و إن لم يكن معه قول و كان الضرب بالقضيب على وساده و الضرب بالمطرق على الطشت سواء .

قال الحليمي C : و كل غناء حل أو حرم فهو باطل ما لا قرينة فيه إلى الله تعالى و لا يصلح للتوصل به إلى قرينة و هذا صفة الغناء إلا أنه ليس كل شيء يسمى بالباطل يحرم فإن اللعب بالصولجان باطل و لا يكره و كذلك المصارعة و بسط الكلام فيه قال : فإن اتصل الغناء المباح بغرض صحيح مثل أن يكون برجل وحشة و علة عارضة لفكره فأشار عدل من الأطباء بأن الساكن النزهة و يغني ليتفرج بذلك و ينشرح صدره ارتفع اسم الباطل في هذا الحال عنه و كان اسم الحق أولى به .

ألا ترى إن الحذاء ضرب من الغناء و لكنه لما كانت له فائدة معقولة و هي تنشيط الإبل للسير زال عنه اسم الباطل فما يراد به استصلاح نفس الإنسان و فكره أولى أن يزول عنه اسم الباطل قال الشيخ أحمد : و على هذا لو كان رجل من أهل النسك غلب عليه حال من أحوالهم كالخوف و الرجاء و المحبة و الشوق و غير ذلك تغنى كما قيل في مثل حاله في بعض الأحيان بذلك ما هو فيه من الخوف من سوء العاقبة بما سبق من الأول أو الحزن على ما مضى من أيامه أو الشوق إلى ما أعده الله عز و جل لعباده في الآخرة أو يفرح بما قيل فيه عن بعض ما يقاسيه من الخوف و الحزن فاعتدلت حاله في الخوف و الرجاء و الحزن و الفرح فحصل بما وفق له من الطاعة و بخرن بما يخاف من سوء العاقبة أو على ما يقع منه من التقصير في العبادة فقد فعل جماعة من سلف هذه الأمة و لم يكرهوه إلا لمن خرج عن هذه الوجوه و ما في معناها